

بسم الله الرحمن الرحيم
باسم صاحب السمو أمير الكويت
الشيخ جابر الأحمد الجابر الصباح
محكمة التمييز
الدائرة التجارية الثالثة

بالجلسة المنعقدة علنا بالمحكمة بتاريخ ٢٠ شعبان ١٤٢٦هـ الموافق ٢٤/٩/٢٠٠٥م

برئاسة السيد المستشار / محمد إبراهيم بوهندي وكيل المحكمة
وعضوية السادة المستشارين / عبد الحميد الشافعي ، خيرى أبو الليل
شريف جادو ، أحمد الحسيني
وحضور الأستاذ / حنفي جابر رئيس النيابة
وحضور السيد / حمود الديدحاني أمين سر الجلسة

صدر الحكم الآتي

في الطعن بالتمييز المرفوع من: الطعن

ضد

١- والمقيد بالجدول برقم: ٨٤٠/٢٠٠٣ تجاري/٣.

المحكمة

بعد الاطلاع على الأوراق وسماع المرافعة وبعد المداولة.

حيث إن الطعن استوفى أوضاعه الشكلية.

وحيث إن الوقائع - على ما يبين من الاطلاع على الحكم المطعون فيه وسائر

الأوراق - تتحصل في أن الطاعنة أقامت على المطعون ضدهما الدعوى رقم ٣٤٩٢ لسنة

٢٠٠٢ تجاري كلي بطلب الحكم بإلزامهما بأن يؤديا لها مبلغ ١٥٥٥٠ د.ك وقالت بياناً

لذلك أنه بموجب وثيقة التأمين رقم ٤٥٢/٢٠٠١/٤٤٤/١ أمن المطعون ضده الثاني على